بسم الله الرحمن الرحيم

رقم التبليغ :	٢٢٩
بتاريـــخ :	٢٠٠٦/ ٢/٢٧

مجلس الدولة

الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

ملف رقم : ٣٢ / ٢ / ٣٦٣٧

السيد المهندس / وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

تحية طيبة وبعد

فقد اطلعنا على كتابكم رقم [٣٣٥٣] المؤرخ ٢٠٠٤/١١/٣٠ بشأن النـــزاع القائم بين الـــوزارة والهيئة العامة للإصلاح الزراعى حول المساحة المقام عليها الجمعية الزراعية بناحية الحوه مركز بيلا محافظة كفر الشيخ.

وحاصـــل الوقـــائع ـ حسبما يبين من الأوراق ـ أنه بموجب محضر مؤرخ ١٩٦٤/٨/٩ تم اختـــيار وإستلام مساحة ٢٢س/٦ط/١ف كائنة بزمام الجرايدة [الحوه] مركز بيلا محافظة كفر الشـــيخ ـ مملوكة للهيئة العامة للإصلاح الزراعى والمستولى عليها قبل عائلة سراج الدين، وذلك بغـــرض إقامة المجمع الزراعى لمشروع الزراعة المنظمة التابع لوزارة الزراعة وإستصلاح الأراضى، حيث تم اعتماد هذا المحضر من السيد محافظ كفر الشيخ فى ٢ /٣/ ١٩٦٥. وبتاريخ ١٩٩٩/٢/٨ صـــدر قـــرار مجلـــس إدارة الهيئة العامة للإصلاح الزراعى رقم [١٦] بالجلسة رقم ٢١٢ بشأن المســـاحات المـــتاح ردها عيناً إلى الخاضعين من أسرة سراج الدين تنفيذاً لأحكام القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٧٤ بإصدار قانون تسوية الأوضاع الناشئة عن فرض الحراسة، وبناءً عليه وبموجب محضر تســـليم مـــؤرخ ١٩٩٩/١٠/٣ تم تسليم المذكورين مساحة مقدارها ٢س/ط/٩٨٤ف من بينها المساحة المقام عليها المجمع سالف الذكر، حيث تقدم السيد / محمد السيد عوض عبد السلام ـ إلى مديـــرية الزراعة بكفر الشيخ بطلب إزالة هذا المجمع وتسليم الأرض المقام عليها إليه، وذلك على ســـند مـــن أنه يمتلك هذه الأرض بموجب عقد بيع إبتدائى مؤرخ ٢٠٠٤/٢/١٧ فيما بينه وبين السيد/ مدحت السيد على زايد،والذى سبق أن اشتراها من السيد/ مصطفى عبد الحميد سراج الديـــن.

وإذ ارتـأت مديـرية الزراعة بكفر الشيخ أن تلك المساحة مملوكة للوزارة طبقاً لقرار رئيس الجمهوريـة رقـم [٣٩٦] لسنة ١٩٦٨ بشأن أيلولة جميع الأراضى التى تسلمتها كل من وزارة الزراعة والمؤسسة العامة للدواجن من الهيئة العامة للإصلاح الزراعى إليهما وبأيلولة جميع الأراضى الـتى تسلمتها الهيئة العامة للإصلاح الزراعى من وزارة الزراعة إليها، فقد خلصت الإدارة العامة للشـئون القانونـية بالوزارة بكتابها رقم ٤٦٤٦ فى ١٩٨٧/٨/٢٣ إلى أن كافة مبانى الجمعيات التعاونـية الـتى أقيمت فى ظل مشروع تنظيم الإنتاج الزراعى والتى صدر بشأنها قرارات جمهورية للمـنفعة العامة _ تغدو مملوكة لوزارة الزراعة دون غيرها حتى ولو كانت مقامة بالجهود الذاتية، كمـا أن مـن شأن إزالة مبنى المجمع وتسليم الأرض حرمان جميع المزارعين بالناحية من الحصول على أى خدمات زراعية _ لذا طلبتم عرض النـزاع على الجمعية العمومية.

ونفيد أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المنعقدة فى ١٥ فـبراير سنة ٢٠٠٦م الموافق ١٦ من المحرم سنة ١٤٢٧هـ فقررت تأجيل نظره ليعد المكتـب الفنى للجمعية العمومية تقريراً تكميلياً فى الموضوع بعد إستيفاء مدى تبعية المجمع الزراعى موضـوع النـزاع لوزارة الزراعة، وتحديد التاريخ الذى أقيم فيه هذا المجمع أو تهيأت فيه الأرض لإقامته.

و تنفيذاً لذلك قام المكتب الفنى للجمعية _ بموجب كتابه رقم ١١٩ بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/٢ _ بمخاطبة الوزارة لموافاته بما يلى:_

١- القواعـد المنظمة لمشروع تنظيم الإنتاج الزراعى، والجهة المالكة للجمعيات التى اقيمت فى ظل العمل بهذا المشروع، على أن يكون ذلك مؤيداً بالمستندات.

٢-كـتاب الإدارة العامـة للشئون القانونيه بوزارة الزراعة رقم ٤٦٤٦ بتاريخ ١٩٨٧/٨/٢٣ بخصوص المشروع المشار إليه.

٣- تحديـد الجهـة الـتى جـرى تسليم المساحة موضوع النـزاع إليها طبقاً للمحضر المؤرخ ١٩٦٤/٨/٩، والمقصود بالشركة التى قام مندوبها بالتوقيع نيابة عنها على هذا المحضر.

٤- بيان التاريخ الذى اقيمت فيه الجمعية آنفة الذكر أو الذى هيئت فيه الأرض لإقامتها.

وقـد انـتهى الكتاب إلى وجوب أن يتم الرد خلال أجل غايته خمسة عشر يوماً من تاريخه، وإلا سيد ذلك بمثابة عدول عن طلب عرض النـزاع. إلا أن الوزارة لم ترد خلال الأجل المحـدد

ولما كان ما تقدم وكان إفتاء الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع مستقراً على أن تكول الجهـــة الإداريـــة طالبة الرأى أو عرض النـــزاع عن تزويد الجمعية العمومية بما طلبته من بيانات ضـــرورية للفصل فى الموضوع، رغم استحثاثها على ذلك، إنما ينبئ عن عدولها عن طلب الرأى أو عرض النـــزاع على الجمعية مما يقتضى معه حفظ الموضوع.

لـــــــذلـــــــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً فى / / ٢٠٠٦

رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

م//

جمال دحروج

المستشار / جمال السيد دحروج

النائب الأول لرئيس مجلس الدولة